أثر علم الكلام في تعزيز مفاهيم الوحدة بين المسلمين

إعداد

أ.م.د. عمر عيسى عمران

كلية أصول الدين/الجامعة العراقية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة العالمين وعلى اله وصحبه أجمعين.

وبعد: فمما لاشك فيه أن وحدة المسلمين هي من أشرف الغايات التي يرنو لتحقيقها البشر، وهذه الغاية الشريفة لا تتأتى إلا بعد رسوخ القناعة التامة بجدوى هذه الفكرة عند الناس.

من هنا كان الحديث عن هذا الموضوع والتأسيس له من خلال مناهجنا التعليمية أمرا بالغ الأهمية، ومنها علم الكلام الذي كان يهدف منذ اليوم الأول لنشأته إلى الدفاع عن حياض الإسلام، ذلك العنوان الكلي الذي يجب أن ينصهر في بوتقته جميع المسلمين وأن تتوجه جميع الجهود نحو تعزيز هذه المفاهيم.

وقد حاولت من خلال هذا البحث تسليط الضوء على الكثير من النماذج التي تصلح لان تكون نواة يمكن التأسيس والبناء عليها.

أسال الله تعالى أن أكون وفقت في عرض هذا الموضوع بالشكل المناسب، داعياً المولى سبحانه أن يجمع كلمة المسلمين وان يهيأ لهم من أمرهم رشدا .

المبحث الأول

موضوع علم الكلام

من المهم جدا تحديد موضوع علم الكلام وذلك لارتباطه الوثيق ببيان وظيفة المتكلم التي لا تقل أهمية عنه، وذلك من خلال التأكيد على أن هذا العلم ليس موجها تجاه أحد من المسلمين فضلا عن كونه أداة احتراب مذهبي كما يحلو لبعضهم التأسيس له.

إن وظيفة المتكلم محددة سلفا من التعريفات التي ذكرها الباحثون من العلماء لهذا العلم والتي تشير إلى أن علم الكلام مقصوده الرئيس تثبيت العقيدة ودفع الشبه التي تثار على الإسلام، وان المخالف وان خُطِّأ فهو لا يخرج من دائرة المتكلمين، وفيما يأتي أهم تعريفات المتكلمين والفلاسفة لهذا العلم واهم وظائفه:

١) أبو نصر الفارابي (٢٦٠-٣٣٩م) الفيلسوف المعروف بالمعلم الثاني، عرّف علم الكلام في "إحصاء العلوم" بأنه: " صناعة يقتدر بها الإنسان على نصرة الأفعال والآراء التي صرح بها واضع الملة، وتزييف كل ما خالفه من الأقاويل"[١].

(١)الفارابي، إحصاء العلوم، ص ١٢٤.

٢) أبو حامد محمد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥هـ) من متكلمي الاشاعرة عرفه بأنه:"علم الموجود بما هو موجود على قانون الإسلام".ويقول في كتابه "المستصفى في علم الأصول": "فالعلم الكلي – من العلوم الدينية – هو الكلام. وسائر العلوم من الفقه وأصوله والحديث والتفسير علوم جزئية.. والمتكلم هو الذي ينظر في اعم الأشياء وهو الموجود"(١).

٣) القاضي سراج الدين محمود الأرموي (٥٩٤-٦٨٢هـ) منطقي ومتكلم أشعري، عرفه: "الكلام هو الباحث عن أحوال الصانع من صفاته الثبوتية والسلبية وأفعاله المتعلقة بأمر الدنيا والآخرة على قانون الإسلام"(٢).

٤) شمس الدين محمد السمرقندي (٦٣٨-٧٠٤هـ) منطقي ومتكلم أشعري، يتبنى تعريفا قريبا من تعريف الأرموي في كتابه "الصحائف في علم الكلام" فيقول: "الكلام هو العلم الباحث عن ذات الله تعالى وصفاته وأحوال الممكنات في المبدأ والمعاد على قانون الإسلام"(٣).

٥) القاضي عضد الدين الإيجي (٧١٠-٧٥٦هـ) مؤلف "المواقف" أحد أهم المصنفات مع علم الكلام الأشعري، عرف علم الكلام بأنه: "علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه، والمراد بالعقائد ما يقصد به نفس الاعتقاد دون العمل، والدينية المنسوبة إلى دين محمد (صلى الله عليه وسلم) فان الخصم – وإن خطأناه – لا نخرجه من علماء الكلام"(٤).

٦) سعد الدين التفتازاني (٧١٢-٧٩٥هـ) شارح العقائد النسفية ومؤلف "المقاصد" وشارحه، عرف الكلام بعبارة موجزة جدا: "الكلام هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية"(٥).

٧) عبد الرحمن بن خلدون (٧٣٢-٨٠٨هـ) المؤرخ المشهور في القرن الثامن، عرف الكلام بأنه : "هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة"(٦)

---

(١)الغزالي، المستصفى في علم الأصول،(١/٥-٦).

(٢)الأرموي، رسالة في الفرق بين نوعي علم الإلهي والكلام، مخطوطة في مكتبة مدرسة غرب همدان، رقم ١١٨٧.نقلا عن لأحمد قراملكي، مصدر سابق، ص٢٩

(٣)التفتازاني، شرح المقاصد (١/١٨٠).

(٤)الجرجاني، شرح المواقف، (١/٣٥).

(٥)التفتازاني، مصدر سابق، (١/١٦٣).

(٦)ابن خلدون، المقدمة،ص٤٠٥.

٨) علاء الدين علي بن محمد القوشجي (ت٧٨٩هـ) متكلم أشعري وشارح "تجريد الاعتقاد" للطوسي الشيعي يعد علم الكلام هو العلم بأحوال المبدأ والمعاد. ويوسع تعريفه ليشمل الأمور التي يمكن للعقل أن يتوصل إليها وحده، ولتلك التي لا يستطيع كشفها إلا بمعونة الوحي(١).

٩) عبد الرازق اللاهيجي (ت١٠٧٢/٥٠هـ) من متكلمي الشيعة في القرن الحادي عشر، عرف علم الكلام في كتابه "شوارق الإلهام" بأنه "صناعة نظرية يقتدر بها على إثبات العقائد الدينية"(٢).

نخلص من هذه التعريفات إلى أن أهم ما ترنو إليه عيون المتكلم هو حفظ العقائد الدينية ودفع الشبه التي يثيرها خصوم هذا الدين من الملاحدة وغيرهم، وهذا يعني أن ردود الفرق فيما بينها لم تكن هدفا رئيسا للمتكلمين ولاسيما المتقدمون منهم والذين نأوا بأنفسهم ومصنفاتهم عن ذلك.

كما يلحظ على ما تقدم من تعريفات أن علم الكلام لم يكن عاملا للفرقة أو سببا لتناحر المدارس الإسلامية؛ بل كان سلاحا فعالا ضد خصوم الدعوة من أصحاب الفلسفات الشرقية التي كانت منتشرة حينها، وقد سعت الفرق كلها إلى الإفادة منه بما يحقق المقصد الرئيس من نشأته، وقد بدا ذلك واضحا من عبارة الإيجي صاحب المواقف الذي قال: (فان الخصم –وإن خطأناه– لا نخرجه من علماء الكلام).وإذا تجاوزنا التحديد الذي ذكره ابن خلدون في قصره علم الكلام على الكلام السُّني ، فسنجد أن الاتجاهين وبصورة غير شعورية قد عمقا دائرة المسائل الكلامية عند الفرق، وأسهما في بلورة المقالات الكلامية من خلال مؤلفات صنفت لغرض حصر الآراء والمسائل التي اختصت بها الفرق ككتب مقالات الإسلاميين والملل والنحل ونحوها.

المبحث الثاني

أثر التشدد في بلورة الوسطية في الدراسات الكلامية

كثيرة هي الدوافع التي جعلت كثيرا من الدراسات الكلامية تتجه نحو التأسيس لمفاهيم الوحدة أو الوسطية في التعامل مع الآخر، ولعل من أبرزها استشعار المتكلمين بخطورة الغلو والتشدد في المناهج الفكرية ولاسيما بعد أن رأوا الآثار السلبية للغلو، ومنها بعض هذه الحوادث:

أ) في سنة ٤٩٤ هـ في "البداية والنهاية"(١٢/١٦٠) في ترجمة منصور أبي المعالي الجيلي القاضي قال:(... كان شافعيا في الفروع أشعريا في الأصول، وكان حاكما بباب الأزج،

(١)القوشجي، شرح تجريد الاعتقاد،(١/٤).

(٢)اللاهيجي، شوارق الإلهام في شرح تجريد الكلام،(١/)٥.

وكان بينه وبين أهل باب الأزج من الحنابلة شنآن كبير، سمع رجلا ينادي على حمار له ضائع؛ فقال : يدخل باب الأزج ، ويأخذ بيد من شاء. وقال يوما للنقيب طراد الزينبي: لو حلف إنسان أنه لا يرى إنسانا فرأى أهل باب الأزج لم يحنث؛ فقال له الشريف: من عاشر قوماً أربعين يوما فهو منهم، ولهذا لما مات فرحوا بموته كثيرا)أهـ .

ب) في سنة ٥٤٥ هـ في "البداية والنهاية" (٢٢٧/١٢) (أن ابن أبي القاسم بن أبي الحسن أبا المفاخر النيسابوري قدم بغداد فوعظ بها، وجعل ينال من الأشاعرة؛ فأحبته الحنابلة، ثم اختبروه؛ فإذا هو معتزلي؛ ففتر سوقه، وجرت بسببه فتنة ببغداد، وقد سمع منه ابن الجوزي شيئا من شعره من بذلك :

مات الكرام ومروا وانقضوا ومضوا وما ت من بعدهم تلك الكرامات

وخلفوني في قوم ذوي سفه لو أبصروا طيف ضيف في الكرى ماتوا

ج) سنة ٤٦٩ هـ في "طبقات الشافعية الكبرى " : (.. لما وقعت الفتنة بين الحنابلة والأشعرية، وقام الشيخ أبو إسحاق في نصر أبي نصر بن القشيري لنصره لمذهب الأشعري، وكاتب نظام الملك في ذلك، وكان من ذلك أن الشيخ أبا إسحاق اشتد غضبه على الحنابلة وعزم على الرحلة من بغداد؛ لما نال الأشعري من سب الحنابلة إياه، وما نال أبا نصر بن القشيري من أذاهم .. ثم كتب الشيخ أبو إسحاق رسالة إلى نظام الملك يشكو الحنابلة، ويذكر ما فعلوه من الفتن، وأن ذلك من عاداتهم، ويسأله المعونة .. ثم أخذ الشريف أبو جعفر ابن أبي موسى وهو شيخ الحنابلة إذ ذاك وجماعته يتكلمون في الشيخ أبي إسحاق ويبلغونه الأذى بألسنتهم؛ فأمر الخليفة بجمعهم والصلح بينهم بعد ما ثارت بينهم في ذلك فتنة هائلة قتل فيها نحو من عشرين قتيلا .. وأخذ الحنابلة يشيعون أن الشيخ أبا إسحاق تبرأ من مذهب الأشعري؛ فغضب الشيخ لذلك غضبا لم يصل أحد إلى تسكينه، وكاتب نظام الملك؛ فقالت الحنابلة : إنه كتب يسأله في إبطال مذهبهم ..) .

د) في عام ٥١٤هـ في "وفيات الأعيان" (٩٨/٢) : (.. وجرى له مع الحنابلة خصام بسبب الاعتقاد؛ لأنه تعصب للأشاعرة ، وانتهى الأمر إلى فتنة قُتل فيها جماعة من الفريقين ..)

ه) في سنة ٥٥٠ هـ في "الوافي بالوفيات" عن الخطيب البغدادي : (.. وخرج إلى الشام لما آذاه الحنابلة بجامع المنصور، وحدّث بدمشق) .

و) في سنة ٥٣٨هـ في "العبر" (٤٥٣/٢) في ترجمة أَبي الفتوح الأَسفَراييني محمدُ بن الفضل بن محمد (.. وجعل شعارَه إِظهارَ مذهبِ الأَشعريّ، وبالغ في ذلك حتى هاجَت فتنة

كبيرةبين الحنابلة والأشعرية. فأُخرج من بغداد، فغاب مدةً ثم قدم وأخذ يُثيرُ الفتنةَ ويبثّ اعتقاده . ويذمُّ الحنابلة . فأُخرج من بغداد وأُلزم بالإقامة ببلده) .

ز) في سنة ٥٨٧هـ في "العبر" (٩٣/٣) في ترجمة نجم الدين الخُبوشاني محمد ابن الموفّق الصوفي الزاهد الفقيه الشافعي : (.. ثم عمد إلى قبر أَبي الكيزان الظاهري، وكان من غُلاة السنّة وأَهل الأَثر فنبشه وقال : لا يَكون صِدّيق وزِنْديق في موضع وَاحد. يعني هو والشافعي فثارتْ حنابلةُ مصر عليه، وقويت الفتنةُ، وصار بينهم حملات حربية ..)

ح) في سنة ٨٣٥ هـ في "إنباء الغمر بأبناء العمر" (.. في هذه السنة ثارت فتنة عظيمة بين الحنابلة والأشاعرة بدمشق، وتعصب الشيخ علاء الدين البخاري نزيل دمشق على الحنابلة، وبالغ في الحط على ابن تيمية، وصرح بتفكيره؛ فتعصب جماعة من الدماشقة لابن تيمية، وصنف صاحبنا الحافظ شمس الدين ابن ناصر الدين جزءا في فضل ابن تيمية، وسرد أسماء من أثنى عليه من أهل عصره؛ فمن بعدهم .. وأرسله إلى القاهرة، فكتب له عليه غالب المصريين بالتصويت، وخالفوا علاء الدين البخاري في إطلاقه القول بتفكيره، وتكفير من أطلق عليه أنه شيخ الإسلام ..) .

ط) في سنة ٤٩٥هـ في "البداية والنهاية" (٢٢/١٣) : في ترجمة نظام الدين مسعود بن علي : (.. وكان حسن السيرة، شافعي المذهب، له مدرسة عظيمة بخوارزم، وجامع هائل، وبنى بمرو جامعا عظيما للشافعية؛ فحسدتهم الحنابلة، وشيخهم بها يقال له شيخ الإسلام؛ فيقال: إنهم أحرقوه، وهذا إنما يحمل عليه قلة الدين والعقل؛ فأغرمهم السلطان خوارزم شاه ما غرم الوزير على بنائه) .

ي) في عام ٥٨٠ هـ في "تاريخ اليمن": في ترجمة أحمد بن محمد البريهي ثم السَّكسكي: كان ينسخ (.. الكتب ويوقفها، حتى وقف أكثر من مائة كتاب في مدينة إب .. وشرط في وقفه لها أنها على أهل السنّة، دون المبتدعة من الأشعرية وغيرهم، وكتب في غالبها بيتين من الشعر هذا أحدهما :

هـذا الكتـاب لوجـه الله موقـوفُ منّـا علـى الطالـب السـني موصـوفُ

مـا للأشـاعرة الضـلال فـي حسـبي حـقّ ولا للـذي بـالزيغ معـروفُ

أما على صعيد الفتن بين طائفتي أهل السنة والشيعة فطبقاً لابن الأثير فإن أول "فتنة عظيمة" وقعت في بغداد بين السنة والشيعة كانت في عام ٣٤٩، وقد "تعطلت الجمعة لاتصال

الفتنة بين الجانبين سوى مسجد براثا، فإن الجمعة تمت فيه" . وفي عام ٣٥١ "كتب عامة الشيعة ببغداد، بأمر معز الدولة، على المساجد ما هذه صورته: "لعن الله معاوية بن أبي سفيان، ولعن من غصب فاطمة فدكاً، ومن منع أن يدفن الحسن عند قبر جده، ومن نفى أبا ذر، ومن أخرج العباس من الشورى". فأما الخليفة فكان محكوماً عليه لا يقدر على المنع، وأما معز الدولة فبأمره كان ذلك".

وهكذا استمرت الفتن بين المذهبين وعلى جانبي بغداد تستعر بين الحين والآخر بفعل العامل الخارجي من البويهيين تارة والسلاجقة تارة أخرى وبفعل المتشددين تارات أخرى حتى سقوط بغداد تحت "البسطال" المغولي وحينها هدأت النفوس بعد أن صارت تحت الرموس.

٩) التأكيد على الفصل بين الأصول العقدية التي أسسها القران الكريم والسنة النبوية الصحيحة والتي تتفق عليها الفرق الإسلامية جميعا وبين المسائل الفرعية المنبثقة من تلك الأصول العقدية والتي كثر فيها الأخذ والرد بين المتكلمين، والبيان بأن الأصول العقدية مما لا يسوغ فيها الاختلاف وهذا بخلاف المسائل الكلامية التي هي أمور متفرعة عن تلك الأصول الكلية .

المبحث الثالث

ملامح التأسيس للوحدة في الدراسات الكلامية

نستطيع الزعم بان بذور الوحدة بين المسلمين في الدراسات الكلامية قد وجدت لها أرضية خصبة، ولولا وجود العامل السياسي خارجيا أو داخليا والذي اقتات على موائد الاختلافات وراهن على فرقة المسلمين لما برزت سلبيات التنازع والاختلاف على هيئات أليمة على مر التاريخ كما تقدمت بعض صوره في المبحث السابق.

إن ملامح الوحدة بين المسلمين قد ظهرت –ولو بشكل متفاوت– من خلال عدة محاور، ويمكن إيجازها بالاتي:

١) عدم تأسيس الكثير من الدراسات الكلامية للإجماعات في بنية الفكر الكلامي مما يتيح للمتكلم حرية الاجتهاد والتفكير بعيدا عن أيِّ ضغوط فكرية مما يقوده إلى أن يكون متحررا من أية التزامات من ناحية إطلاق الأحكام على الآخر؛ بمعنى أنه غير ملزم بالتبديع والتفسيق والتكفير، وهذا يقودنا إلى السؤال المهم والجوهري وهو هل هناك إجماع على المسائل الكلامية حتى يقال إن هذه المسالة مجمع عليها والقول المخالف قول شاذ وخارج عن الإجماع وعليه يستحق قائله أن يوصم بالفسق أو التكفير والمروق من الدين؟

الذي نجزم به هنا هو انه لا يوجد مسائل كلامية مجمع عليها من جميع المدارس الكلامية، وما موجود هو عقائد دينية قررها القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة والتي تمثل عنوانات العقيدة الإسلامية من الإيمان بالله والنبي واليوم الآخر–هذه العنوانات التي على أساسها يتم تكفير المخالف فيها– وهي التي يتصور فيها الإجماع؛ أما الإجماع على المسائل الكلامية فهذا لا يتصور وجوده وإن ادعاه بعض المتكلمين تساهلا، وصنيع هؤلاء هو الذي أسس للغلو والإفراط والتعصب المقيت [١]

ومما يؤكد هذا القول أنه جاء في رواية عبد الله بن أحمد أن الإمام أحمد قال : (من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس قد اختلفوا، هذه دعوى بشر المريسي والأصم) . ومعلوم أن المريسي والأصم من أئمة المتكلمين .

وقد وجه ابن القيم هذا القول من الإمام أحمد على أنه قاله في معرض الرد والإنكار على المعتزلة فيما يوردونه من إجماعات يردون بها السنن فقال:(وليس مراده بهذا استبعاد وجود الإجماع، ولكن أحمد وأئمة الحديث بلوا بمن كان يرد عليهم السنة الصحيحة بإجماع الناس على خلافها، فبين الشافعي وأحمد أن هذه الدعوى كذب، وأنه لا يجوز رد السنن بمثلها)[٢]

يقول ابن تيمية في ذلك : (ولأهل الكلام والرأي من دعوى الإجماعات التي ليست صحيحة بل قد يكون فيها نزاع معروف ، وقد يكون إجماع السلف على خلاف ما ادعوا فيه الإجماع– ما يطول ذكره هنا)[٣].

وفي موضع آخر – بعد أن ناقش إحدى هذه الإجماعات– قال : (وهذا الإجماع نظير غيره من الإجماعات الباطلة المدعاة في الكلام ونحوه، وما أكثرها ، فمن تدبرها وجد عامة المقالات الفاسدة يبنونها على مقدمات لا تثبت إلا بإجماع مدعى أو قياس، وكلاهما عند التحقيق باطل)[٤]

إذن على الباحث المنصف أن يبحث أولا عن مواطن الإجماع، وقبل ذلك عليه أن يعرف ويراعي اصطلاحات القائلين بالإجماع فربما عنوا بذلك إجماع المدرسة الكلامية التي ينتمون إليها، أو لعله يقصد إجماع المدارس جميعها، أو الصدر الأول من الصحابة أو أهل

(١)ينظر ياسر بن عبد الرحمن اليحيى ، دعاوى الإجماع عند المتكلمين في أصول الدين، ص٥٦.

(٢)ابن القيم،مختصر الصواعق، (٥٠٦).

(٣)ابن تيمية، النبوات، (٤٧٩/١).

(٤)ينظر ياسر بن عبد الرحمن اليحيى، مصدر سابق،ص٥٦

البيت؟،وأكثر كتب الكلام التي أطلقت القول بالإجماع لم تبين ذلك مما أورث حيرة فضلا عن مخالفة طوائف كثيرة لمضمون الإجماع المدعى .

ثم السؤال المهم هنا هو هل جميع الفرق تعتد بهذا الإجماع أو لا؟، أظن أنه من الصعب تحقق ذلك كله، وإذا كان الأمر كذلك ولم نستطع أن نحقق الإجماع المعتد به من كل الفرق فانه من المستحيل أن نصل إلى الاعتقاد بان أقوالنا هي الصحيحة وأقوال غيرنا باطلة وإنما نستطيع أن نقول أنه يغلب على ظننا صحة أقوالنا مع عدم جزمنا ببطلان أقوال خصومنا، وهذا التفكير هو ما يجب أن نؤسس له وهو الذي يجب أن يسود حتى يتم التعايش بين أبناء الدين الواحد على اختلاف فرقهم ومدارسهم الكلامية.

٢) الأمر الآخر الذي أسس للوحدة في دراسات المتكلمين كمن في ملاحظة أن التكفير والتفسيق ونحوها هي أحكام شرعية لا يمكن إطلاقها إلا بعد استيفاء أمور كثيرة وامتناع أمور أكثر، وهذه الأمور وتلك لم تكن محل نظر المتكلم بصورة أساسية فهو وان عمل على تخطئة خصمه إلا انه لم ينصب نفسه قاضيا عليه، ومن هنا كان الميز بين الحكم على الخصم بالتكفير ونحوه وبين القول بخطئه ومجانبته الصواب هو السمة البارزة والقاعدة العامة التي لم يشذ عنها إلا القليل ومن هنا أيضا ندرك عظم المقولة الصادرة من المتكلم الأشعري الشهرستاني حينما قرر قاعدة ينبغي أن تكتب بماء الذهب وهي: (التكفير حكم شرعي، والتصويب حكم عقلي) إذ قال (رحمه الله) ما نصُّه : (وللأصوليين خلاف في تكفير أهل الأهواء مع قطعهم بان المصيب واحد بعينه؛ لأن التكفير حكم شرعي والتصويب حكم عقلي. فمن مبالغ متعصب لمذهبه كفر وضلل مخالفه، ومن متساهل متالف لم يكفر ومن كفر قرن كل مذهب ومقالة بمقالة واحد من أهل الأهواء والملل كتقرين القدرية بالمجوس وتقرين المشبه باليهود وتقرين الرافضة بالنصارى وأجرى حكم هؤلاء فيهم من المناكحة وأكل الذبيحة ومن تساهل ولم يكفر قضى بالتضليل وحكم بأنهم هلكى في الآخرة واختلفوا في اللعن على حسب اختلافهم في التكفير والتضليل..)[١]

ويقول الإمام الغزالي في فيصل التفرقة : (اعلم أن شرح ما يكفر به، وما لا يكفر به يستدعي تفصيلا طويلا يفتقر إلى ذكر كل المقالات والمذاهب، وذكر شبهة كل واحد ودليل ووجه بعده عن الظاهر، ووجه تأويله، وذلك لا يحويه مجلدات، ولا تتسع لشرح ذلك أوقاتي، فاقنع الآن بوصية وقانون: أما الوصية: فأن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: لا اله إلا الله محمد رسول الله، غير مناقضين لها، والمناقضة: تجويزهم الكذب على رسول الله–صلى

(١)الشهرستاني، الملل والنحل، (١٠٣/١).

الله عليه وسلم- بعذر، أو غير عذر، فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه. أما القانون: فهو أن تعلم أن النظريات قسمان: قسم يتعلق بأصول العقائد، وقسم يتعلق بالفروع... إلى أن قال: (لا تكفير في الفروع أصلا إلا في مسالة واحدة، وهي أن ينكر أصلا دينيا علم من الرسول صلى الله عليه وسلم بالتواتر، لكن في بعضها تخطئة، كما في الفقهيات، وفي بعضها تبديع، كالخطأ المتعلق بالإمامة وأحوال الصحابة)[١]

ويقول القرافي: (وأصل الكفر إنما هو انتهاك خاص لحرمة الربوبية، إما بالجهل بوجود الصانع، أو صفاته العلية، أو جحد ما علم من الدين بالضرورة)[٢]

ويقول الغزالي: (إن هذه مسالة فقهية، أعني الحكم بالتكفير من قال قولا وتعاطى فعلا، فإنها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد، ولا مجال لدليل العقل فيها البتة، ولا يمكن تفهيم هذا إلا بعد تفهيم قولنا: إن هذا الشخص كافر والكشف عن معناه، وذلك يرجع إلى الإخبار عن مستقره في الدار الآخرة وأنه في النار على التأبيد، وعن حكمه في الدنيا وأنه لا يجب القصاص بقتله ولا يمكن من نكاح مسلمة ولا عصمة لدمه وماله إلى غير ذلك من الأحكام)[٣]

وقال الإمام السبكي: (التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية أو الوحدانية أو الرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جاحدا)[٤]

ويقول الغزالي: (ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعا في كل مقام، بل التكفير حكم شرعي يرجع إلى: إباحة المال، وسفك الدم، والحكم بالخلود، فمأخذه كمأخذه سائر الأحكام الشرعية فتارة يدرك بيقين، وتارة بظن غالب، وتارة يتردد فيه، ومهما حصل تردد، فالوقف فيه عن التكفير أولى، والمبادرة الى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل)[٥]

ويقول ابن عابدين: (لا يفتى بكفر مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره خلاف، ولو كان ذلك رواية ضعيفة)[٦]

---

(١)الغزالي،فيصل التفرقة ص٨٦-٨٧

(٢)القرافي، أنوار البروق في أنواع الفروق،١١٥/٤

(٣)الغزالي، الاقتصاد ص١٥٦

(٤)السبكي، مجموع الفتاوي٢٨٢/٣

(٥)الغزالي، مصدر سابق ص١٥٥

(٦)ابن عابدين، حاشية رد المحتار ٢٢٩/٤-٢٣٠

وجاء في البحر الرائق: (وفي جامع الفصولين: روى الطحاوي عن أصحابنا لا يخرج من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه، وما يشك في أنه ردة لا يحكم به؛ إذ الإسلام الثابت لا يزول بالشك مع أن الإسلام يعلو وينبغي للعالم إذا رفع إليه هذا ألا يبادر بتكفير أهل الإسلام. وفي الفتاوى الصغرى: الكفر شيء عظيم، فلا أجعل المؤمن كافرا متى وجدت رواية انه لا يكفر. وفي الخلاصة وغيرها: إذا كان في المسالة في وجوه توجب التكفير ووجه واحد يمنع التكفير فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير تحسينا للظن بالمسلم. زاد في البزازية: إلا إذا صرح بإرادة موجب الكفر فلا ينفعه التأويل حينئذ. وفي التتارخانية: لا يكفر بالمحتمل لان الكفر نهاية في العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية ومع الاحتمال لا نهاية)[١]

٣) امتياز الحضارة الإسلامية بأنها حضارة متسامحة مع بقية الديانات الأخرى، بل إن أهم ما تمتاز به هذه الحضارة، هو تلك السمة الغريبة التي تجمع بين طياتها المتضادات–إن صح التعبير– المتجاورات، فإذا كان المسلم يتعايش مع النصراني، والأخير يتعايش مع اليهودي، والكل يتعايشون تحت مظلة الدولة الإسلامية، فكيف لا يتعايش السني مع الشيعي، والمعتزلي مع الأشعري، والسلفي مع الإمامي الاثني عشري، وهنا لا نريد إلغاء وجود فترات زمنية مظلمة شهدت نزاعات ما بين هذا الطرف أو ذاك، وكذلك وجود أراء شاذة إلا أنها بقي ينظر إليها من تلك الزاوية الضيقة التي لا يَعبأ بها إلا من كان شاذ الفكر عقيم الرأي.

٤) إبراز التعامل الايجابي الذي كان موجودا بين قادة الأمة من احترام يصل إلى حد التكريم الرفيع، وعبارات المودة والمحبة السائدة مع وجود النقد العلمي أحيانا، وانبهار واحترام يفوق الوصف، وحرص علماء الفريقين على شرح بعضهم لكتب بعضهم الآخر، وتدريس بعضهم وإفتاؤه الناس بالمذهب الآخر، واعتراف بالفضل والعلم بأروع التعابير، وإلحاح على التعلم مع الوضع السياسي الحرج، واستجازة بعض من بعضهم الآخر ورواية كتبه، وأخيرا عدم الإصرار على الرأي، ورد للمنقول عنهم إذا لم يوافق الكتاب والسنة. وامتزاج إلى حد عدم تبين المذهب لدى بعضهم، وحرية في الاجتهاد وقبول بالتعددية وانفتاح على الآخر، ونقل المنهج العلمي لدى الآخر[٢]

٥) تأسيس نصوص الكتاب والسنة لمبادئ العدل والرحمة والتسامح، وكل هذه المفردات تحقق معاني الوحدة المنشودة، يقول صاحب كتاب النظام السياسي في الإسلام:(إنَّ العدل روح الإسلام وجوهره، حتّى قيل بترادف اللفظين، وقد اتصلت بقاعدة العدل كثيرٌ مِنَ القواعد

(١)أبو البركات النسفي، البحر الرائق ١٣٤/٥

(٢)ينظر محمد علي تسخيري، حالتان متناقضتان (المذهبية والطائفية) مظاهرهما وعلل الانحراف، ص ٧٢.

العامّة الموجودة في كتب الفقه الإسلامي، كقاعدة نفي الضرر، وقاعدة نفي العسر والحرج.

وقد استنبط الفقهاء منها كثيراً من الفروع الفقهيّة التي لم يرد فيها نصٌ من الشارع.

إنَّ السياسة الإسلاميّة بجميع مفاهيمها وألوانها قد تبنّت العدل في جميع مجالاته، وآمنت به إيماناً مطلقاً، فركّزت جميع أهدافها على أضوائه، ولا نحسب أنَّ هناك أيّ نظام دولي قد اعتنى بالعدل كما اعتنى به الإسلام، فقد اعتنى به في جميع أنظمته السياسيّة، والاقتصاديّة والاجتماعيّة)[١]

٦) إيمان الكثير من المتكلمين بان الاختلاف سنة كونية، وأنها تستتبع الرحمة والتخفيف بالأمة؛ بل إن طبيعة الأشياء ذاتها مختلفة فالله قد جعل الاختلاف في خلقه في أشياء كثيرة، في ألسنتهم وألوانهم وفي طبائعهم وميولهم النفسية والعقلية والعاطفية، وفي آرائهم ونظراتهم في الدين والنفس والمجتمع وما يحيط بهم، قال تعالى : "وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١١٩)"[٢].

وقال سبحانه : "وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٤٨)"[٣]

وكان ذلك لحكم عظيمة من أوضحها: الابتلاء والامتحان؛ أي ليميز الله بين الخلائق. قال جل شأنه : "وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنْ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨)"[٤]

٧) قراءة المتكلمين لنصوص الولاء والبراء التي جعلها المتشددون طريقا لعدم الالتقاء وسيفا مسلطا على الموالين والمخالفين، فقرأ المتكلمون هذه النصوص قراءة واعية تقوم على الميز بين النوع والعين ، وقد عد عدم التفريق بينهما من أعظم العدوان على المخالف؛ فبسببه وقع التكفير والتفسيق والتبديع على المعين . وقد بين ابن تيمية سبب الخطأ والانحراف في هذه المسألة بتقريره أن القائلين بالكفر بمجرد فعل ذلك أو قوله قد أصابهم في ألفاظ العموم

(١)القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ص ٧٢.

(٢)سورة هود .

(٣)سورة البقرة .

(٤)سورة المائدة

في كلام الأئمة ما أصاب الأولين في ألفاظ العموم في نصوص الشارع، وأنهم كلما رأوهم قالوا: من قال كذا فهو كافر اعتقد المستمع أن هذا اللفظ شامل لكل من قاله ، ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع ، قد تنتفي في حق المعين، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين؛ إلا إذا وُجِدت هذه الشروط، وانتفت تلك الموانع[١] وأوضح أن الإمام أحمد والأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه، وأيد هذا بأن الإمام أحمد باشر الجهمية الذين دعوه إلى خلق القرآن وذكر دعوتهم للكفر وإكراههم للناس عليه ثم قال:(.. ومعلوم أن هذا من أغلظ التجهم؛ فإن الدعاء إلى المقالة أعظم من قولها، وإثابة قائلها وعقوبة تاركها أعظم من مجرد الدعاء إليها، والعقوبة بالقتل لقائلها أعظم من العقوبة بالضرب، ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه، واستغفر لهم وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم)أهـ [٢]

١٠) التأكيد على أن أكثر المفاهيم ذاتية وأكثر الهويات قيمة هي الإسلام، وأن جميع الأطر والعنوانات التي يتخندق وراءها الأفراد لا توجب النرجسية ولا تبررها مطلقا، وهذا يعني أن كل عنوان وراء العنوان الرئيس الذي هو الإسلام فهو خاضع لمنظومة التغيير والتجديد والاستنباط والتقنين بما ينسجم والمصلحة المتوخاة من ذلك. وينبني على هذا أمر جوهري ومهم وهو أننا يجب ألا نكون عبيدا لأي عامل تأريخي يؤثر فينا سلبا ويسحبنا إلى الوراء ويجعلنا نلهث خلف مقولات سلبية كان لها أثرها السيء الكبير سابقا.

١١) التماس المعاذير للمخالف وعدم المبادرة إلى إسقاط أحكام التفسيق والتكفير فيه، يقول ابن تيمية في "مجموع الفتاوى"(١٧٩/٣):(ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا؛ فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته؛ وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك فهذا أولى؛ بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد

(١)ابن تيمية،مجموع الفتاوى، (٤٨٧/١٢).

(٢)ابن عساكر، تاريخ دمشق،(٣٥/٤٧).

ذلك نجا في هذا الاعتقاد، ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا، وقد لا يكون ناجيا ، كما يقال من صمت نجا) أهـ. أي: ولا يلزم أن من تكلم هلك.

ويقول أيضا في "مجموع الفتاوى" (٢٥٣/٥) بعد ذكر بعض شطحات الصوفية : (.. وهذا يبين أن كل من أقر بالله فعنده من الإيمان بحسب ذلك، ثم من لم تقم عليه الحجة بما جاءت به الأخبار لم يكفر بجحده، وهذا يبين أن عامة أهل الصلاة مؤمنون بالله ورسوله . وإن اختلفت اعتقاداتهم في معبودهم وصفاته . .. وكل من أظهر الإسلام، ولم يكن منافقا فهو مؤمن له من الإيمان بحسب ما أوتيه من ذلك، وهو ممن يخرج من النار؛ ولو كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، ويدخل في هذا جميع المتنازعين في الصفات والقدر على اختلاف عقائدهم ... ولو كان لا يدخل الجنة إلا من يعرف الله كما يعرفه نبيه صلى الله عليه وسلم لم تدخل أمته الجنة ؛ فإنهم أو أكثرهم لا يستطيعون هذه المعرفة ؛ بل يدخلونها ، وتكون منازلهم متفاضلة بحسب إيمانهم ومعرفتهم ، وإذا كان الرجل قد حصل له إيمان يعرف الله به، وأتى آخر بأكثر من ذلك عجز عنه لم يحمل ما لا يطيق ... فهذا أصل عظيم في تعليم الناس ، ومخاطبتهم بالخطاب العام بالنصوص التي اشتركوا في سماعها ؛ كالقرآن والحديث المشهور ، وهم مختلفون في معنى ذلك)

١٢) أن يحمل كلام المخالف على أحسنه، فالكلام ملك لصاحبه المخالف، وهو أولى الناس بتفسيره، وما دام أنه حمَّال أوجه لم يجز أن نختار منها ما نشاء للحكم عليه؛ ولاسيما والمرء في سعة من الحكم عليه؛ فليس التعامل معه بالدرهم والدينار، ولا في مصاهرته وإنما هو حكم أو وصف لا يحتاج إلى أن يتكلم بهما.

وأما الرد والبيان فلا يمنع منه كون الكلام محتملاً ؛ فلو خشي أحد من تأثير كلامه فلينكر ذلك مع الاحتراز له بأن يقول : إن كان المعنى المقصود كذا فهو حق وإلا فهو باطل، ونحو ذلك .

وفي "التاريخ" لابن عساكر قال عمر رضي الله عنه : (من عَرّض نفسه للتهمة فلا يلومَنّ من أساء به الظن ، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً تجد لها في الخير محملاً ، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك)(٢٨)

ويقول ابن تيمية في قول بعض الصوفية: ما عبدتك شوقًا إلى جنتك، ولا خوفًا من نارك، ولكن لأنظر إليك إجلالاً لك فقال: (.. وهذا كحال كثير من الصالحين والصادقين ، وأرباب الأحوال

والمقامات ، يكون لأحدهم وَجْدٌ صحيح ، وذوق سليم ، لكن ليس له عبارة تبين مراده ؛ فيقع في كلامه غلط وسوء أدب ، مع صحة مقصوده)[١]

مما تقدم نستطيع أن نقول: إنَّ الإسلام هو العنوان الكبير الذي يشتمل على كل ما هو جميل ورائع وعلينا أن ندعو الناس لهذا الدين امتثالا لأمره تعالى لنا بالدعوة إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة، مع المحبة والرغبة الكبيرة في أن ينعم الناس بالخير الذي ننعم به، وما يوجد من اختلافات بين العنوانات الفرعية المنضوية تحت ذلك العنوان الكبير هو حالة صحية بشرط ألا تستولي علينا الرغبة الجامحة بمحو هوية الآخر إرضاءً لروح الغلبة والتسلط في داخل نفوسنا على الغير، لذا يجب أن نكون متسامحين مع المخالفين لنا بآرائهم ومعتقداتهم مع إيماننا المطلق بصحة معتقداتنا الدينية.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد: فلا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فأقول:

١) أوضح هذا البحث حقيقة موضوع علم الكلام الذي قاد بدوره إلى معرفة وظيفة المتكلم، إذ إن علم الكلام وظيفته الدفاع عن الإسلام شريعة وعقيدة وسلوكا، وحينما يتهم الإسلام منهجا ونظما وتشريعات بالتطرف فان على المسلم والمتكلم على وجه الخصوص بيان زيف هذا الادعاء وكذبه.

٢) أوضح هذا البحث بأن مفهوم ومضامين الوحدة وجدت لها أرضية خصبة في الدراسات الكلامية وقد تم التأسيس لها.

٣) بين البحث أن أكبر عامل أسهم في شيوع مفاهيم الوحدة هو الصورة الأليمة التي رسمها المتشددون والغلاة والمتعصبون لأفكارهم وما نتج عن ذلك من جرائم يندى لها جبين الإنسانية.

٤) أكد البحث على أهمية إبراز القدوة الحسنة أو الرمز فمن المعروف انه يوجد في كل مذهب من المذاهب ومدرسة من المدارس من يمكن عده متساهلا أو متشددا لكننا يجب ان نغض الطرف عن الاثنين ونبرز النماذج الوسطية لضرورة العصر، يروي ابن عساكر عن الإمام الأشعري انه حين قرب حضور اجله في بغداد قال لأحد تلامذته:

(١)ابن تيمية، الفتاوى، (٦٩٨/١٠)

اشهد علي أني لا اكفر أحدا من أهل هذه القبلة، لان الكل يشيرون إلى معبود واحد وإنما هذا كله اختلاف عبارات.

- التوصيات

١) إعادة فهم وقراءة بعض المسائل الكلامية والتي على أساسها جنح كثيرون إلى التشدد والذي قاد بدوره إلى التبديع والتفسيق والتكفير.

٢) محاولة التأسيس لقراءة جديدة لنصوص الولاء والبراء سواء في الكتاب أو السنة وحتى أقوال الصدر الأول من الصحابة وآل البيت وصولا إلى فهم مشترك وواقعي ينسجم مع متغيرات العصر الحديث وتحدياته.

٣) ضرورة مقارعة أمية العقيدة قبل أمية الكتابة والقراءة وذلك من خلال تحذير العوام من الولوج في فهم القضايا العقدية وبناء تصوراتهم على وفق قراءاتهم الخاصة وغير المنضبطة بأصول وقواعد التفكير العلمي والأكاديمي.

٤) وجوب تضمين مفردة الوسطية في البحوث الكلامية المعاصرة ومعالجتها معالجة دقيقة وفق مناهج وآليات رصينة.

٥) عقد المؤتمرات الدورية والندوات العلمية واللقاءات المشتركة بين كافة المدارس الكلامية لتعميق النهج الوسطي في الدراسات العقائدية.

٦) إنشاء مجمع علمي أو مؤسسة علمية تأخذ على عاتقها نشر الدراسات الفكرية والبحوث العلمية التي تؤسس للوسطية وتدعو لها، مع عدم إغفال دعم التوجهات الوسطية ومكافأتها بما يكون حافزا للآخرين لسلوك النهج الوسطي.

٧) ضرورة تأليف الكتب المنهجية التي تعمق مفهوم الوسطية في كافة العلوم الشرعية العلوم العقائدية والفقهية.

٨) إصدار القوانين المحرمة على الآخرين استخدام المفردات التي من شأنها إثارة النعرات الطائفية أو الاستخفاف بمعتقدات الآخرين ورموزهم الدينية تحت أي مسوغ كان.

٩) ملء الوسط التعليمي والتربوي بالكفاءات؛ إذ إن دور المؤسسات التعليمية خطير في إرساء دعائم السلام الفكري وفعاليته وخاصة في المرحلة الجامعية التي يصبح الشباب فيها في قمة الحيوية والنشاط وتدافع الأفكار، وتجاذب الأطراف من خير وشر، فإذا قامت الكفاءات داخل هذه المؤسسات بواجبها في بناء العقول وترشيد المعارف فإنها قد تعيد بناء عقول ناشئتنا بما يؤهلهم للمساهمة في تفعيل المشروع الحضاري.

١٠) تدريب أفراد المجتمع على البحث العلميوإكسابهم مهارات استخدام تقنيات المعلومات وإطلاق الفكر في التصور والبحثوالاستقراء، مع تنمية المهارات الإبداعية.

١١) تقديم الأنشطة المتنوعة التي تعمل على تنمية شخصيةأفراد المجتمع وغرس مفاهيم الحوار والوسطيةوتقبل الرأي الآخر.

المصادر

- القرآن الكريم.

. حرف الألف .

* ابن الأثير، (ت٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الراوي، محمود الضاحي، الطبعة الرابعة ١٣٦٤هـ ش، مؤسّسة إسماعيليان، قم . إيران.

* ابن حبّان، (ت٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبّان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ، منشورات مؤسّسة الرسالة.

* ابن حجر، (ت٨٥٢هـ)، فتح الباري، الطبعة الثانية، منشورات دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت . لبنان.

* ابن خلدون، المقدمة، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان

* ابن كثير، إسماعيل الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ، تحقيق: علي شيري، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، منشورات دار إحياء التراث العربي، بيروت . لبنان.

* ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي (٤٩٩هـ-٥٧١هـ) تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر، دار الفكر للطباعة والنشر.

* ابن قيمالجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب أبو عبد الله شمس الدين، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، اختصره محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان بنعبد العزيز المشهور بابن الموصلي - تحقيق : الحسن بن عبد الرحمن العلوي،الطبعةالأولى ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ .

* أحمد بن حنبل، (ت٢٤١هـ)، مسند أحمد، منشورات دار صادر، بيروت . لبنان.

* أحمد قراملكي، الهندسة المعرفية للكلام الجديد، تحقيق حيدر نجف، وحسن العمري، ط١، دار الهادي، ٢٠٠٢م.

* الإيجي، (ت٧٥٦هـ)، المواقف، تحقيق: عبد الرحمان عميرة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، منشورات دار الجيل، بيروت . لبنان.

. حرف الباء .

* البخاري، (ت٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، سنة الطبع ١٤٠١هـ، منشورات دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

* البغوي، (ت٥١٠هـ)، تفسير البغوي، تحقيق: خالد عبد الرحمان العك، منشورات دار المعرفة، بيروت . لبنان.

* البهادلي، كاظم رهيف ، الإسلام دين الوسطية والاعتدال، مؤسسة الرافد، للمطبوعات، الطبعة الأولى،١٤٣١ هـ . ٢٠١٠م.

-حرف التاء-

* التقيالسبكي الكبير (ت٧٥٦هـ)، قضاء الأرب في أسئلة حلب، تحقيق:محمد عالم عبد المجيد الأفغاني،إشراف: أ.دنزيه حمّاد، د. حسن مرعي.

. حرف الراء .

- الرازي، فخر الدين، (ت٦٠٦هـ)، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، الطبعة الثالثة، غير مؤرّخة.

. حرف الزاي .

* الزحيلي، د.محمد مصطفى، الاعتدال في التدين فكرا وسلوكا ومنهجا، ط٣، ١٤٢٨هـ،الناشر :كلية الدعوة الإسلامية-طرابلس، الجماهيرية الليبية

* الزمخشري، جار الله (ت٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، منشورات دار الكتب العلّميّة، بيروت . لبنان.

. حرف السين .

* سمير نعيم أحمد، المحددات الاقتصادية والاجتماعية للتطرف الديني، الدين في المجتمع العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى ١٩٩٠م،

* السّيوطي، (ت٩١١هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: سعيد المندوب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ، منشورات دار الفكر، بيروت . لبنان.

* الطريحي، فخر الدين، (ت١٠٨٥هـ)، مجمع البحرين،تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ، مكتب نشر الثقافة الإسلاميّة.

* الطوسي، (ت٤٦٠هـ)، تفسير البيان، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، منشورات: مكتب الإعلام الإسلامي.

. حرف الفاء .

* الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت١٧٠هـ)، العين، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ، مؤسّسة دار الهجرة.

-حرف القاف .

* القرشي، باقر شريف، معاصر، النظام السياسي في الإسلام، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ، منشورات دار التعارف، بيروت . لبنان.

* القرطبي، (ت٦٧١هـ)، تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، منشورات: دار إحياء التراث العربي، بيروت . لبنان.

. حرف الميم .

* محمد علي تسخيري، الثقافة والهوية:نحو معاينة نقدية للتعدد الثقافي، مجلة ثقافة التقريب،العدد ٤٦ ربيع الأول ١٤٣٢هـ:٢٠١١م

* محمد علي تسخيري، حالتان متناقضتان (المذهبية والطائفية) مظاهرهما وعلل الانحراف، المؤتمر الدولي الـ ٢٣ للوحدة الإسلامية / طهران ٢٠١٠ م

* المناوي، (ت١٠٣١هـ)، فيض القدير في شرح الجامع الصغير، تحقيق: أحمد عبد السلام، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، منشورات: دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان.

* النحّاس، (ت٣٢٩هـ)، معاني القرآن، تحقيق: الشّيخ مُحمّد علي الصابوني، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ. منشورات: جامعة أم القرى، السعودية.

. حرف النون .

* النسفي، (ت٥٣٧هـ)، تفسير النسفي، بلا ت.

-حرف الياء-

* ياسر بن عبد الرحمن اليحيى، دعاوى الإجماع عند المتكلمين في أصول الدين، مطبعة الميمان للنشر والتوزيع، بلا ت.